

حلقات نور على الدرب (622) عبد الله بن عبد الرحمن الغديان

رحمه الله- المجموعة الثانية #كبار_العلماء

عبدالله الغديان

المكتبة الصوتية لمعالي الشيخ عبدالله بن عبد الرحمن الغديان رحمه الله. حلقات نور على الدرب بسم الله الرحمن الرحيم. الحمد لله رب العالمين. والصلة والسلام على اشرف الانبياء والمرسلين نبينا محمد وعلى الله وصحبه اجمعين - 00:00:00

ايها الاخوة والاخوات السلام عليكم ورحمة الله وبركاته واهلا ومرحبا بكم الى حلقة جديدة ضمن برنامجكم نور على الدرب اسئلتكم في هذه الحلقة نعرضها على صاحب الفضيلة الشيخ عبدالله بن عبد الرحمن الغديان عضو هيئة كبار العلماء عضو اللجنة الدائمة للافتاء - 00:00:18

مع مطلع هذه الحلقة نرحب بصاحب الفضيلة ونشكر له تفضله باجابة الاخوة المستمعين. فاهلا ومرحبا بكمشيخ وانا كذلك ارحب بكم وبالمستمعين نبدأ على بركة الله في استعراض وسيلة هذه الحلقة نبدأها برسالة وصلت - 00:00:36

من احد الاخوة المستمعين لم يذكر اسمها ولا رمزا يقول في سؤاله الاول ما هي صيغة النية التي يجب ذكرها قبل الذهاب الى العمارة. وما كفارة من حبسه حابس ولم يستطع اتمام العمارة. بسم الله الرحمن الرحيم - 00:00:53

الحمد لله رب العالمين والصلة والسلام على نبينا محمد وعلى الله واصحابه اجمعين. اللهم صلي الجواب يقول الرسول صلى الله عليه وسلم انما الاعمال بالنيات وانما لكل امرئ ما نوى - 00:01:11

فهذا الحديث فيه دلالة على ان الاعمام اذا كانت من بعد العبادات فلا بد لها من نية من اجل صحة العمل ومن اجل الاثارة عليه واذا كانت في باب العادات فانها شرط في الثواب على العمل - 00:01:32

وليس شرطا في صحة العمل والعمرة عبادة من العبادات والشخص اذا اراد ان يحرم بالعمرة وكذلك اذا اراد ان يحرم بالحج فانه ينوي بقلبه لان النية محلها القلب والتلفظ بها بدعة - 00:02:01

الا واقول نويت ان اعتمر ولا يقول نويت ان احج وهكذا في النظر الى الصباح لا اقول نويت ان اصليها صلاة الظهر فرضا اربع ركعات مقتدما بهذا الامام اداء بعد ذلك يكبر - 00:02:31

التبنيه بالنية هاظلا لا يجوز لانه من الامور المبتعدة الداخلة في عموم قوله صلى الله عليه وسلم من احدث في امرنا هذا ماذا يسمى المجوهرات؟ لانه لم يعرف لانه لم آيا يحصل من النبي صلى الله عليه وسلم - 00:02:52

تلفظا بالنية ولم يأمر ايضا احدا بذلك لكن عندما يريد الشخص ان يحرم بالعمرة يقول لبيك عمرة وفقط ويحوي اذا كانت لنفسه او كانت لاحد من الناس اقول لبيك عمرة عن فلان - 00:03:13

وهكذا بالنظر للحج يقول لبيك حجا وينوي العمرة وينوي الحج ايضا في قلبه فاذا كان قد احرم به لنفسه فتكتفي النية في قلبه واذا كان قد احرم لغيره فانه يقول لبيك حجا عن فلان - 00:03:37

ابن فلان وهكذا لو احرم بالعمرة متمنعا بها الى الحج او احرم بالحج قارى بالعمرة والحج قراما فيقول لبيك عمرة واما بالنظر الى الانسان اذا احرم فانه يشترط عند احرامه - 00:03:59

ويقول فان حبسني حابسا فمحلي حيث حبسستني فاذا ملأه مانع اللامken منه من اداء العمرة فانه يتحلل من احرامه وليس عليه شيء في ذلك وبالله التوفيق احسن الله اليكم يقول هل يستطيع المسلم ان ينوي قضاء ما عليه من فروض قد فاتته سابقا كصلاة الفجر

مثلا بدل ان ينوي صلاة التراویح - 00:04:24

بعد تقدير مدة السنوات التي لم يصل بها هذه الفرائض مع العلم انه من الممكن ان تكون احدى اوقات الصلاة تأخذ معه عدة لقضائها
هل هذا جائز الجواب اذا كان الشخص تاركا للصلاة يصلى تارة ويترك اخرى - 00:04:56

وهو منزلة من لم يصلى ويكون بذلك مرتدا عن الاسلام اشتتابوا فان تابوا والا قتل وبناء على ذلك فهذا الشخص اذا كان من هذا
الباب فانه لا يقضى ما مضى من السنوات - 00:05:16

ولكنه يتوب الى الله جل وعلا والتوبة تجب ما قبلها وبالله التوفيق احسن الله اليكم هذه المرسلة ميم كاف هاء اختنا تقول علي قضا
عن جماع في نهر رمضان وليس لدي مال يكفي لاعتق رقبة زوجي يوسف كثيرا - 00:05:33

ولا استطيع اخذ ماله لاعتق به رقبة وصيام شهرين متتابعين لا اقدر عليه لاني ارضع ولدي اطفال. لا استطيع معهم الصوم. هل يجوز
لي يا شيخ في هذه الحالة ان اطعم ستين - 00:05:54

مسكينا وما مقدار الاطعام وهل يترتب علي اثم بسبب التأخير؟ احسن الله اليكم الجواب الواجب هو عتق الرقبة وعند عدم
الاستطاعة يصوم شهرين متتابعين وعند عدم استطاعة الصيام فان الشخص يطعم ستين مسكينا - 00:06:08

ومقدار اطعام المسكين كيلو ونصف من البر او من التمر او من الشعير او غير ذلك من قوت البلد وهو واجب ايضا صيام
اليوم. الذي حصل فيه الجماع - 00:06:31

قضاء اليوم الذي حصل فيه الجماع واذا كان قد ادرك المرأة القضاء برمضان. ولم تقضى هذا اليوم فانها ماء يعني شرعا فانها تکفر
عن هذا اليوم مع القضاء يکفر باطعام - 00:06:48

مسكين كيلو ونصف من البر او من التمر او من الشعير او نحو ذلك من قوت البُلْغ وبالله التوفيق احسن الله اليكم تقول ذهبنا الى جدة
يوم الاثنين ولم نكن ننوي العمرة الا يوم الخميس. ولهذا مررنا بالميقات دون احرام واحرمنا من جدة يوم الخميس. ثم ذهبنا الى مكة
لل عمرة. فهل عمرة - 00:07:12

هذه صحيحة ام علينا كفارة الجواب اذا كان الشخص قد مر الميقات وهو منشأ للعمرة قول الحج بمعنى انه ناوي العمرة او الحج فانه
لا يتجاوز الميقات الا باحرام يحرم بالنسك الذي يريد - 00:07:36

ان يؤديه لأن الرسول صلى الله عليه وسلم لما ذكر المواقت قال هن لهن ولمن اتي عليهم من غير اهلهن من اراد الحج او العمرة
ومن كان دون ذلك فمن حيث انشأ - 00:08:01

اما اذا مر الشخص الميقات وليس في نيته اداء عمرة او حج ثم تجددت له نية في ان في ان يعتمر مثلا كما سألت عنه السائلة اذا
كانوا قد انشأوا نية العمرة - 00:08:20

من جدة ولم ينشئوها حالا مزورهم الميقات ما انشاؤها الا من جدة فقط وحينئذ يكون ميقاتهم هو جدة وحينئذ يكون الاحرام منها
صحيحا وبالله التوفيق احسن الله اليكم تقول في جميع سواء من حيض او نفاس او جنابة استعمل الغسل المجزئ. فهل هذا صحيح
- 00:08:39

الجواب الغسل المجزئ فيه كفاية نعم احسن الله اليكم قمت بالحج في احدى السنوات وعندما اردت النية قلت اللهم اني نويت عمرة
ممتنعا بها الى الحج وكان من معي قد نوى افرادا فقمت بالحج معهم وعندما اخبرت زوجي بنية قال عليك هدي - 00:09:07

لانك ممتنعة ذبح عنك يعتبر هذا الحج صحيح لاني لم اعتمر ثم اتحلل ثم احرم بالحج لم مني الجواب يبدو انك اصبحت قارنة لانك
احرمت بالعمرة وبعد ذلك احرمني بالحج معهم - 00:09:28

فاصبحت قائمة والقارن عليه هدي يذبح في مكة ويأكل منه ثلثا ويتصدق بثلث ويهدى ثلثه وان الممتنع يأتي بالعمرة في اشهر الحج
ويتحلل منها ثم يحرم بالحج وانت احرمت بالعمرة ابتداء بنية التمتع لكنك لم تؤدي العمرة - 00:09:55

وبعد ذلك ادخلتني الحج العمرة وبناء على ذلك تكونين قارنة وبالله التوفيق احسن الله اليكم. هذه رسالة من الاردن من المستمع نون
سين واو سين في اول سئلته يقول هل يعفي بالمسلم اذا استعمل الاستعارة في الشعر بشيء يختص بالعقيدة - 00:10:27

كقول بعضهم وابت الشمس طلوعا بعد رحيل فلان مثلا الجواب هذا امر لا يجوز لان المسألة ان الشمس طلوعها وغروبها وصورها مقدر بتقدير الله جل وعلا وليس لاحد تأثيرا عليها. فإذا اظاف ظابط على سبيل الاعتقاد فلا شك ان هذا امر - 00:10:54
لا يجوز وبالله التوفيق احسن الله اليكم هذه رسالة وصلت من هولندا من المستمع لام عين درويش اخونا يقول او يذكر انه يقيم في هولندا بلد كافر يقول ما حكم الاقامة في هذه البلد للمسلم - 00:11:27

رغم ظروف عملي هل يجوز لي المكث هناك الجواب من قواعد الشريعة ان الله سبحانه وتعالى لا يكلف نفسا الا وسعها وهذه القاعدة وهي قاعدة المشقة تجذب التيسير متقررة من قواعد كثيرة - 00:11:46

متقررة من ادلة كثيرة من القرآن وكذلك من السنة وابلغ اية جاءت في القرآن في هذا الموضوع قوله تعالى ما يريد الله ليجعل عليكم من حرج فانت في هذه البلاد اذا كنت تستطيع الانتقال منها الى بلد الاسلام - 00:12:13

هذا هو الواجب عليك اما اذا كنت لا تستطيع الانتقال منها فعليك التمسك بدينه وعليك ايضا الدعوة اذا كان عندك علم وتدعوا الناس على بصيرة وبالله التوفيق احسن الله اليكم هذه رسالة من الدمام باعثها المستمع ميم - 00:12:36

الصين الف يقول ندرت ان اصوم بل هي سائلة ندرت ان اصوم ثلاثة اشهر ولكن في هذه الثلاثة اشهر بقيت بين فترة حيض ومرض وتكلس او تقاعس والآن انا مريض ومنعني الاطباء من - 00:13:03

ارجو توضيح ما علي جزاكم الله خيرا الجواب يبقى هذا الصيام في الذمة حتى يتيسر اما ما يتعلق فان المرأة اذا ندرت مثلا ان تصوم شهرا وكانت عادتها مثلا ثمانية ايام - 00:13:20

وتأتيها في اول الشهر وفي منتصفه مثلا اذا جاءت ايام الحيض فانها تفطرها لانها لو صامت فان صيامها لا يكون صحيحا وبعد ما تطهر من الحيض تستأنف الصيام وتبني على ما مضى من الايام قبل الصيام - 00:13:45

والحيض هنا لا يقطع التتابع لا يطلع التتابع اذا كانت قد نظرت ان تصوم هذه الايام متتابعة. اما اذا كانت تريد صيام العبد فقط فليس في ذلك اشكال ثم بعد ذلك تصوم ثمانية ايام بدوا من ثمانية الايام التي جاءتها فيها العادة وهكذا حتى تكمل تسعين - 00:14:09

ويوما وبالله التوفيق احسن الله اليكم هذه رسالة من المستمع احاء محمد من عمان تقول قلت وانا كبيرة في ساعة غضب يشهد علي ربى انتي سوف اخنق شخصا ما وعندما رأيته نسيت ذلك الكلام وبعد مدة تذكرت ذلك ولم اره الى الان فما الحكم المترتب علي يا فضيلة الشيخ - 00:14:39

الجواب يقول الرسول صلى الله عليه وسلم اني لا احلف على يميني واري غيرها خيرا منها الا اتيت الذي هو خير وكفرت عن يميني الخنق يعني كون انسان يخنق انسان - 00:15:05

نظرا الى قوته وقهره هذا يحتاج الى معرفة هل هذا الخنق الخلق عقوبة لكن هل هذه العقوبة واقعة موقعها الشرعي ام انها من باب الاعتداء فاذا كانت من باب الاعتداء - 00:15:24

ولا يجوز للانسان ان يعتدي وان الله حرم الارضية لها نهى عن الاعتداء وان عاقبتم فعاقبوا بمثل ما عوقبتم به فاذا كان هذا الشخص الذي يرباه عنه خلقه يعتبر على الشخص الذي يريد ان يخنقه فان الشخص - 00:15:47

الذي يريد ان يخنقه اذا عفا عن حقه هذا افضل لان الله سبحانه وتعالى قال ولمن صبر وغفر ان ذلك لمن عزم الامور وحينئذ اذا عفا يكون احسن. اما اذا اراد اخذ حقه فانه يأخذ بمقدار الحق فقط - 00:16:11

اما وبناء على ذلك فهذا الخلق ان كان مشروع فالغفو عنه افضل وان كان غير مشروع فلا يجوز للانسان ان يفعله. وابي هذا الاصوات وارى اذا لم يفعله فانه يكفر كفارة يمين - 00:16:34

وهي عتق رقبة او الصيام او الاطعام. العتق او آآاطعام عشرة مساكين اوكسوتهم او تحرير رقبة. فاذا لم يجد فانه يصوم ثلاثة ايام اذا لم يجد فانه يصوم ثلاثة - 00:16:55

ايام اما ما ذكرت السائلة من ناحية النسيان فانها معذورة حينما لقيته كانت ناسية انها ستخنقه فلا يترب عليها شيئا من ناحية

النسیان بالله التوفیق احسن الله الیکم تقول وضع شخص في بیننا امانة له وهي عبارة عن زیت وکنت صغیرة. ولم يكن عندنا في ذلك الیوم زیت فأخذت قلیلا منه ولم اخبر صاحب الامانة - [00:17:19](#)

وقد توفی الان فهل على اتم ام لا؟ وما حکم ذلك الجواب انك تتصدقين بمقدار قيمة الزیت الذي اخذته وتلوین هذه الصدقة لمن هو مستحق لها عند الله جل وعلا وبالله التوفیق - [00:17:50](#)

تقول عندما كان عمری اثنی عشرة سنة تقريبا قتلت قطط صغیرة هل على اتم في ذلك؟ الجواب انك تستغفرین الله جل وعلا وبالله التوفیق تقول ان امرأة امنية لا اقرأ في صلاتي الا سورة الفاتحة وسورة الاخلاص - [00:18:10](#)

هل هذا يجوز؟ بحیث ان كل رکعة في الصلاة اقرأ الاخلاص مع العلم ان لي اولاد متعلمين. الجواب قراءة سورة الاخلاص فيها کافية لكن لو تیسر انك تتعلمين القرآن او تتعلمين قصار السور - [00:18:28](#)

يكون في هذا مزید من الاجر اما تکرار سورة قل هو الله احد فانها کافية وبالله التوفیق احسن الله الیکم تقول قد اجد مبلغا قلیلا من المال في الطريق ولا اعلم من صاحبه لانه یمر کثير من الناس في هذا الطريق فهل هذا المبلغ یعتبر لقطه؟ واذا - [00:18:48](#)
انا كذلك فاما لا يجب على فعله؟ وكيف اعرف المبلغ القليل الذي لا يدخل ضمن النقطة والمبلغ الكثير الجواب مبلغ الكثير یعرفه الناس. یعرفه الانسان والمبلغ القليل ايضا یعرفه. لكن اذا وجدت شيئا ولم - [00:19:09](#)

تهندي الى صاحبه فانك تتصدقين به على نیته الا اذا كان کثیرا جدا فلا بد من تعريفه لابد من تعريفه في مجتمع الناس القريبة من ذلك المکان الى سنة كاملة. وبعد انتهاء التعريف تتصرفين فيه - [00:19:27](#)

وان تصدقت به على ریة صاحبه فهو اکبر وبالله التوفیق جزاكم الله خيرا ايضا تقول تضع بعض الشركات جوائز متعددة فمثلا تضع احدى الشركات جائزة مقدارها عشرين الف دینار وسعر سيارة - [00:19:50](#)

ترى عندنا مقابل ان نجمع اغطیة لنحصل على بطاقة للمشاركة في السحب ویکون سعر البطاقة ستین قرشا هل هذا من الربا ام لا؟ وما حکم المشاركة معهم الجواب هذا داخل في الغرر - [00:20:06](#)

والرسول صلی الله علیه وسلم نھی عن الغرر لان الشخص لا یفی هل یفوز ام لا وهذا هو الغرض وداخل الاواظف في ربا الفضل لان الشخص قد یحصل اکثر مما دفع - [00:20:23](#)

ورضا النسیئة ايضا لانه متأخر وبالله التوفیق كانت تدفع نقودا اما اذا كانت تدفع سيارة فيکون فيها الغرر فقط. وبالله التوفیق احسن الله الیکم هذه رسالة من المستمع با عین قاف من دولة العراق من بغداد - [00:20:40](#)

اخونا يقول الدنيا مليئة بالنساء الساغرات اللواتی لا یلبسن الحجاب وبالطبع فانه یحرم على الرجل ان یرى هذا من المرأة فما العمل حیال هذا العمر احسن الله الیک الجوع العمل - [00:21:02](#)

وهو ان كل كل مكلف مسئول عن نفسه هذا من جهة ومن المکلفین النساء فالمرأة مسؤولة عن نفسها ومن المسؤلية عليها عن نفسها وجوه تسترها امام الاجانب امام الاجانب. اما اذا كانت عند النساء - [00:21:21](#)

او عند محارمها او كانت منفردة فانها لا مانع من ان تظهر مثلا وجهها وشعرها وما الى ذلك هذا فيما یتعلق بالمرأة الا اذا كانت تصلي فانها ما تستر یديها ولا تستر وجهها الا اذا كانت ترى الرجال الاجانب او یرونها وهكذا اذا كانت في احرام عمرة - [00:21:55](#)

فانها لا تستر یديها ولا تستر وجهها الا اذا كانت ترى الرجال الاجانب او یرونها هذا من جهاز المرأة ومن جهة ثانية ولی المرأة مسؤول عنها فان الرسول صلی الله علیه وسلم قال كلکم راع وكلکم مسؤول عن رعيته - [00:22:23](#)

وذكر الرجل راع في بیته ومسئول عن رعيته فكل رجل ولی عن امرأة عن زوجته عن امه عن بنته وهكذا سائر النساء التي یكون ولیا عليهم واجبا عليه ان یلیهن وامرهم بالستر - [00:22:49](#)

لكن مما یؤسف له وجود اھمال كثير من النساء من جهة وجود اھمال كثیر من اولیاء امور النساء من جهة اخری الواجب على كل واحد ان یعرف مسؤولیته وان یقوم بها على الوجه الشرعي وبهذا یصلح - [00:23:17](#)

الفرض وبصلاح الفرد تصلح الامة وبالله التوفیق. الله المستعان احسن الله الیکم هذه رسالة من احد الاخوة المستمعین یقول سمعت

لفتى لفتوى لم استبن المراد منها. واعيد عليكم السؤال مرة اخرى - [00:23:42](#)

فهذا رجل يملك مبلغا من المال واخذ اخو زوجته مدین فيقوم بدفع زكاة ما له لزوجته كي تعطي المبلغ لأخيها لسداد دينه ؟ فهل دفع الزكاة للزوجة من أجل ان تدفع المبلغ لأخيها جائز - [00:23:59](#)

الجواب اول لا بد من النظر في هذا الدين لأن الاموات تدخل على الانسان بأسباب مشروعة وأسباب ممنوعة وتخرج منه لأسباب ممنوعة وأسباب مشروعة فعمل قبول المثال الكسب يكون ربا - [00:24:18](#)

يكون رشوة او سرقة او ما من مغصوب او غير ذلك من الاسباب التي تجعل المال حراما هاوی من جهة الكسب ومن جهة الانفاق حتى وترتب عليه دين قد ينفق امواله - [00:24:49](#)

ينفق امواله على اساس الرشوة او ينفق امواله من أجل ان يكون ان يظلم احدا او من أجل ترويجه من مخدرات البوع والشراء هي امور محرمة وبالتالي يكون قد دخل قد علاقته الديون - [00:25:11](#)

أسباب غير مشروعة وعندما يكون سبب الدين مشروعا عندما يكون سبب الدين مشروعا الشخص عاجزا عن الوفاء سيكون هذا من الغارمين وهذا غارض لنفسه ليس واو لاصلاح ذات النوم بل هو غار ضد نفسه - [00:25:45](#)

ويكون مصرف من مصائبني ايش ذكاء اذا صام هاب زوجه يعطي زوجته من أجل وقوه اخاهما ما هو كان يعطيها ازيك يا من أجل ان تملکها وهي بالخياط انصحك ان تعطي اخاهما - [00:26:15](#)

وان شاحت فانها لا تدفع له شيئا لأن نفقة الزوجة وآكلة على الزوج وهو بوهابا وكون خادما لماله فلا بد من معرفة قصد دافع المال للبد من معرفة قصد دافع المال. فإذا كان قصده ان زوجته وكيلة - [00:26:49](#)

وسلم الماء لأخيها ولا مانع من ذلك وإذا كان يعطيها على أنها هي التي تملك الزكاة وبعد ذلك هي بال الخيار ان شاءت اعطت اخاهما وان شاءت فهذا لا يجوز كما سبق وبالله التوفيق - [00:27:17](#)

جزاكم الله خيرا واحسن اليكم ونفع بعلمكم. اخوتنا المستمعين الكرام كان معنا في هذه الحلقة صاحب الفضيلة الشيخ عبد الله بن عبد الرحمن الغدیان عضو هيئة كبار العلماء عضو اللجنة الدائمة للافتاء - [00:27:36](#)

شكرا الله لفضيله ما تفضل به من الاجابة والبيان اذكركم بعنوان البرنامج المملكة العربية السعودية وزارة الاعلام اذاعة القرآن الكريم صندوق بريد ستون الف تسعة وخمسون الرياض احد عشر الف خمسمائه خمسة واربعون برنامج نور على الدرب - [00:27:48](#)

شكرا لكم مرة اخرى والسلام عليكم ورحمة الله وبركاته - [00:28:07](#)